

171981 - من هم " شهود يهوه " وما حكم بقاء المنتسبة لهم زوجة للمسلم ؟

السؤال

زوجتي من طائفة " شهود يهوه " ، وقد دعوتها أكثر من مرة للإسلام ولم تستجب ، ولي منها ولد عمره عام ، تستجيب لما أريد لكن ليس للديانة ، هل لي أن أصبر عليها في الدعوة علَّ الله يهديها للإسلام ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

أتباع " شهود يهوه " - و " يهوه " هو اسم الرب في اللغة العبرية ، يُطلق عليهم " برج المراقبة " - يزعمون أنهم " نصارى " ، والواقع يشهد أن النصارى يتبرأون منهم ، فبعضهم يراهم مبتدعة ! وآخرون يكفرونهم ! وسبب التكفير أن " شهود يهوه " لا يؤمنون بالمسيح أنه الله ! وإن كانوا يعتقدون أنه إله من الآلهة - يعني أنه إله من الدرجة الثانية - والعياذ بالله - ، وهكذا ينظر أتباع " شهود يهوه " لغيرهم من النصارى ، حتى إن قائمة المحرمات عندهم تشمل " الذهاب إلى الكنائس " ! وكل واحد منهم يتهم الآخر بأن نسخته من الإنجيل مزورة !.

والذي يظهر أنها منظمة واقعة تحت سيطرة اليهود وأنها تسوّق لعقائدهم وأفكارهم ، وخاصة فيما يتعلق بأحداث نهاية العالم ، وقد بان كذبهم في تنبؤات كثيرة ادعوا فيها حدوث نهاية للعالم وفناء للبشرية ، مما تسبّب في خروج جماعات منهم من دينهم وتخلوا بعدها عن أفكارهم .

ومن أبرز عقائدهم أن عيسى بن مريم أول وأعظم مخلوقات الله تعالى ولأنه أطاع الله فاستحق أن يكون إلهاً ! وأنه هو الذي خلق الخلائق ! وأنه في السماء ملك اسمه " ميخائيل " - رئيس الملائكة - وفي الأرض بشر اسمه يسوع المسيح ! كما يعتقدون أن الهيئة الحاكمة لمنظمتهم تُختار وتوجّه من الرب ! وأنها القناة الوحيدة لإيصال تعليمات الرب إلى الناس . فلا فرق في الحكم من حيث الكفر بينهم وبين النصارى الآخرين ، وكل الطوائف النصرانية تشتمل عقائدها على وثنيات وشرك بالله تعالى .

وبما أن طائفة " شهود يهوه " تنتسب للنصرانية ، ومرجعها الإنجيل : فهي فرقة نصرانية ، لها من الأحكام ما لباقي فرق النصارى .

جاء في " الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة " (2 / 658) - في التعريف بطائفة " شهود يهوه " -

: " هي منظمة عالمية دينية وسياسية ، تقوم على سرية التنظيم وعلنية الفكرة ، ظهرت في " أمريكا " في النصف الثاني من القرن التاسع عشر ، وكما تدعي أنها مسيحية ، والواقع يؤكد أنها واقعة تحت سيطرة اليهود وتعمل لحسابهم ، وهي تعرف باسم " جمعية العالم الجديد " إلى جانب " شهود يهوه " الذي عرفت به ابتداء من سنة 1931 م ، وقد اعترف بها رسمياً في " أمريكا " قبل ظهورها بهذا الاسم وذلك سنة 1884 م . انتهى .

وجاء فيها – أيضاً – : " يمكن اعتبارهم فرقة مسيحية منفردة بفهم خاص ، إلا أنهم واقعون تحت سيطرة اليهود بشكل واضح ، ويتبنون العقائد اليهودية في الجملة ، ويعملون لأهداف اليهود .

تأثروا بأفكار الفلاسفة القدامى واليونانيين منهم بخاصة .

لهم علاقة وطيدة بإسرائيل وبالمنظمات اليهودية العالمية كالماسونية .

لهم علاقة تعاون مع المنظمات التبشيرية والمنظمات الشيوعية والاشتراكية الدولية " انتهى من " الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة " (2 / 660) .

ثانياً:

الزواج بتلك النصرانية جائز ، وهو قول أكثر أهل العلم لكن بشروط – انظر لها جوابي السؤالين (95572) و (2527) – ولا يشترط أن تُسلم بعد الزواج ، بل يمكن أن يبقى عقد الزوجية مع استمرارها على عقيدتها ، إلا أننا لا ننصح المسلمين بالتزوج من غير مسلمة ، بل ننصحهم بحسن الاختيار في المسلمات أنفسهن ؛ لما في الزواج من مسئولية تلقى على عاتق الزوجة من حفظ عرضها وبيتها وتربية أولادها ، وهذه الأعمال الجسيمة لا يقوم بها حق القيام مثل المرأة المسلمة المستقيمة على طاعة الله تعالى .

والأمر إليك – أخي السائل – إن كنت ترى مصلحة في بقاء تلك المرأة زوجة لك فأبقها ، وإن كنت ترى منها ما يمكن أن يفسد عليك بيتك وأولادك ، فأنت في غنى عن بقائها زوجة لك ، وعواقب الزواج من كتابيات كثيرة ، وقد ذكرنا طرفاً منها في أجوبة الأسئلة (12283) و (20227) و (44695) فانظرها .

لكن يجب عليك أن تحتاط لأمر ابنك منها ، قبل أن تفكر في طلاقها ، فلا تسمح لها بحضانتها ، ولا تربيته ، أو اصطحابه إلى بلاد الكفار ؛ لأن في ذلك تضييعاً له ، وإفساداً لدينه .

والله أعلم